بهذه مرة وبهذا اجرى هذا ملخص ما لهم في ذلك وتقدم
في الباب الاول ما فيه كفاية الحالة الثانية ان لا يجد
نصا في المسئلة لا صريحا ولا ضمنا وفي ذلك للفقهاء
تفصيل فمن كانت فيه اهلية القياس والتخريج
جاز له ذلك ومن لا فلا فقد نقل في التوضيح عند قول
ابن الحاجب فيلزمه المصير الى قول مقلده عن ابن
العربي ما نصه ويقضي حينئذ بفوت مقلده فان
قاس على قوله او قال يحتمل مسئلة كذا فهو مقلد خليل
وفيه نظر والاقرب جواز له المطلع على مدارك امامه
اهـ وقال ابن عرفة بعد نقل كلام ابن العربي قلت
يرد كلامه بانه يؤدي الى تعطيل الاحكام لان الفرض
عدم المجتهد لامتناع تولية المقلد مع وجوده فاذا
كان حكم النازلة غير منصوص عليه ولم يجز المقلد
المولى القياس على قول مقلده في نازلة اخرى
تعطلت الاحكام وبانه خلاف عمل متقدمي اهل المذهب
كابن القاسم في المدونة في قياسه على قول مالك هـ
ومتاخرهم كاللخمي وابن رشد والتونسي والباجي وغيرهم
واحد من اهل المذهب بتامل كلام ابن رشد وجده
بعد اختباراته في تخريجاته في تحصيله الاقوال
اقوالا زائدة في المسالة في شروط تولية تتعلق بالزمن
ونقل لابن الطلاع قولا في المذهب لقلته في غسل الوجه

في الوضوء

في الوضوء وحمله مقابلا لقول ابن القصار وكان الشيخ
خليل وابن عرفة لم يقفا على كلام القرافي في الذخيرة وبحثه
مع ابن العربي ونصه بعد ان ذكر كلام ابن العربي
تنبيه قوله فان قاس على قوله فهو متعد الخ
قال العلماء المقلد قسمان محيط باصول مذهب
مقلده وقواعده بحيث تكون نسبته الى مذهبه
كنسبة المجتهد المطلق الى اصول الشريعة وقواعدها
فهذا يجوز له التخريج والقياس بشرائطه كما جاز
للمجتهد المطلق وغير محيط فلا يجوز له التخريج لانه
كالعامي بالنسبة الى جملة الشريعة فينبغي ان يحمل
قوله على القسم الثاني فيتجه والا فمشكل اهـ من الباب
الثاني وقال في الباب الخامس المقلد له حالتان
تارة يحيط بقواعد مذهبه فيجوز له تخريج غير
المنصوص على المنصوص بشرط تعذر المفرد ومع
امكانه يمتنع لان نسبته الى العامة وقواعده لنسبة
المجتهد المطلق الى صاحب الشريعة وشريعته حكما
فكما المجتهد المطلق التخريج عند عدم الفارق فكذلك
هذا المقلد وتارة لا يحيط بقواعد مذهبه فلا يجوز
له التخريج وان بعد الفارق لاحتمال انه لو وقف على
قواعد مذهبه لاوجب له الاطلاع على الفرق ونسبته
الى مذهبه نسبة من دون المجتهد المطلق الى جملة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)